الباب الثالث

لتقدّم المشروع على غير المشروع ما يخيّر العبد فيه بين الترك والاتيان وحكمه عدم الثواب والعقاب فعلاً وتركاً والمحرّم انّما قدّمه على المكروه بكون التجنّب عنه اهمّ والزم من التجنّب عن المكروه ما ثبت النهي فيه قطعيّاً وحكمه الثواب بالترك والعقاب بالفعل والكفر بالاستحلال في المتفق اذ لو اختلف في حرمة شيئ لم يكفر مستحلّه والمكروه انّما قدّمه على المفسد لانّه يقبح الفعل والمفسد يعدمه ما ثبت النهي فيه مع المعارض فيكون الدّليل فيه ظنيّاً وحكم الثواب الترك خوف العقاب بالفعل وعدم الكفر بالاستحلال لعدم كون دليل الحرمة قطعيّاً والمفسد هو الناقص للعمل المشروع فيه وحكمه العقاب بالعمل عمداً وعدمه اى عدم العقاب بالعمل سهواً اذ رفع عن الامة الخطاء والنسيان قال النبيّ عليه السّلام رفع عن امّتى الخطاء والنسيان صدق رسول الله ثمّ اعلم انّ الصّلوة وهي عبارة عن الافعال المعلومة والاركان المخصوص المعروفة عند عامة المسلمين جامعة للاربع الاول شرعاً وهي الفرض والواجب والسنّة والمستحبّ وانّما لم يوجد فيها المباح لانّ المقصود من وضع الصلوة تحصيل الثواب والمباح لا يترتب عليه الثواب وقد يوجد الاربع الاخر فيها طبعيّاً اى بحسب طبع المصلّى لا بحسب وضع الصلوة والمراد بالاربع الاخر المباح والحرام والمكروه والمفسد فلابدّ من تفصيل كلّ نوع من الانواع الثمانية

وتعد

وتعدادها واحداً فواحداً بطريق الانحصار والاختصار مرتّباً على ثمانية ابواب كلّ باب منها في بيان نوع من الانواع الثمانية تيسيراً للمؤمنين لاغنائهم عن تتبع الكتب المبسوطة الباب الاوّل في بيان الفرايض وهي خمسة عشر بعضها خارجيّة وهي التّى تجب على المصلّى رعايتها قبل الشروع في الصلوة على وجه كونها شرطاً لها وبعضها داخلية وهي التّى تجب على المصلّى اتيانها بعد الشروع في الصّلوة على وجه كونها ركناً لها امّا الخارجيّة فثمانية اوّلها الوقت لقوله تعالى انّ الصلوة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً روى عن ابن عبّاس رضى الله عنه انّه قيل له هل تجد ذكر الصلوة الخمس في القرآن العظيم قال نعم وتلا هذه الاية فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون تمسون صلّى المغرب والعشاء وتصبحون صلوة الفجر وحين تظهرون صلوة الظهر وقوله وعشيّاً متّصل بقوله حين تمسون وله الحمد في السّموات والارض اعتراض بينهما ومعناه انّ على المميّزين كلّهم من اهل السّموات والارض ان يحمدوه كذا في الكشاف فاوّل وقت الفجر اذا طلع الفجر الثاني وهو البياض المعترض في الافق وآخر وقتها مالم تطلع الشمس لحديث امامة جبرئيل عليه السّلام فانّه امّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيها في اليوم الاوّل حين طلع الفجر وفي اليوم الثاني حين اسفر جدّاً وكادت الشمس تطلع

الباب الرابع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)